

Distr.: General
24 February 2015
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



فريق استعراض التنفيذ

الدورة السادسة

فيينا، ١-٥ حزيران/يونيه ٢٠١٥

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت*

استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

خلاصة وافية

مذكّرة من الأمانة

إضافة

المحتويات

الصفحة

٢ ثانياً - خلاصة وافية
٢ ناورو

* CAC/COSP/2015/1.

120315 V.15-01261 (A)



ثانياً - خلاصة وافية

ناورو

١- مقدمة: لمحة عامة عن الإطار القانوني والمؤسسي لناورو في سياق تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

انضمت حكومة ناورو إلى هذه الاتفاقية، ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ في ١١ آب/ أغسطس ٢٠١٢. وأودعت ناورو صك تصديقها لدى الأمين العام للأمم المتحدة في ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٢. ويشمل التشريع المنفذ، من بين أمور أخرى، دستور جمهورية ناورو، والقانون الجنائي لعام ١٨٩٩، وقانون الإجراءات الجنائية لعام ١٩٧٢، وقانون مكافحة غسل الأموال لعام ٢٠٠٨، وقانون عائدات الجريمة لعام ٢٠٠٤، وقانون الخدمة العمومية لعام ١٩٩٨، وقانون العدالة الجنائية لعام ١٩٩٩، وقانون تسليم المجرمين لعام ١٩٧٣، وقانون المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام ٢٠٠٤. وكان القانون الجنائي قيد المراجعة في الوقت الذي جرت فيه الزيارة القطرية. ويعمل جهاز النيابة العامة الأسترالية مع حكومة ناورو لإعداد مشاريع تشريعات في إطار عملية إصلاح القانون الجنائي.

وتنص المادة ٥١ من قانون التفسير التشريعي لعام ٢٠١١ على جواز النظر في أي معاهدة أو اتفاق دولي آخر تكون ناورو طرفاً فيه لدى تفسير قانون مكتوب أو صك قانوني وذلك من أجل ما يلي: (أ) تفسير حكم مبهم أو غامض من أحكام القانون؛ أو (ب) تأكيد أو تبديل المعنى الظاهر في القانون؛ أو (ج) إيجاد معنى القانون عندما يؤدي معناه الظاهر إلى نتيجة مستحيلة أو غير معقولة على نحو واضح.

والمحكمة العليا هي أعلى محكمة في ناورو، ويجوز لها أن تنظر في القضايا الدستورية. ويمكن استئناف أحكام القضايا أمام محكمة استئناف مشكّلة من قاضيين. ولا يستطيع البرلمان إلغاء قرارات المحاكم، ولكن يجوز استئناف الأحكام الصادرة عن محاكم الاستئناف التي تنطوي على مسائل غير دستورية أمام المحكمة العليا في أستراليا؛ غير أن ذلك نادراً ما يحدث في الممارسة العملية. وتشمل المحكمتان الأدنى محكمة المقاطعات ومحكمة الأسرة. وفي وقت الاستعراض، كان الجهاز القضائي يتألف من رئيس القضاة، وقاضيين، ورئيس قلم المحكمة العليا، وقاضي الصلح المقيم. وأخيراً، توجد أيضاً محكمتان إداريتان وهما: مجلس استئناف قضايا الخدمة العامة ومجلس قضايا جهاز الشرطة.

وتشمل المؤسسات ذات الصلة في مكافحة الفساد وزارة العدل وإدارة مراقبة الحدود، ومكتب مدير النيابة العامة، ووحدة الاستخبارات المالية، وإدارة الشؤون الخارجية والتجارة، وإدارة الشرطة الوطنية، والجهاز القضائي، ودائرة الإصلاحات في ناورو، ومكتب مدير مراجعة الحسابات، ومكتب الإيرادات/الإدارة المالية في ناورو. وقد اضطلع فريق آسيا والمحيط الهادئ المعني بغسل الأموال بتقييم ناورو من حيث إطارها المعني بمكافحة غسل الأموال.

٢- الفصل الثالث: التجريم وإنفاذ القانون

٢-١- ملاحظات على تنفيذ المواد قيد الاستعراض

لم تعتمد ناورو تعريفاً شاملاً لمصطلح "الموظف العمومي" أو مصطلح "الموظف الحكومي" يتسع نطاقه ليشمل الموظفين القضائيين، والأشخاص الذين يؤدون وظائف عمومية وسائر الموظفين العموميين، وفقاً للمادة ٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. وفيما يخص الإحصاءات بشأن حالات الفساد التي جرى التحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها وإصدار الأحكام فيها، تم التأكيد خلال الزيارة القطرية أنه لم يكن هناك سوى حاليّ اختلاس وحالة واحدة من حالات غسل الأموال على مدى السنوات الثلاث أو الأربع الماضية. ويؤثر عدم وجود سوابق على تحليل تنفيذ هذا الفصل من جانب ناورو، على اعتبار أنه لم يمكن التوصل إلى تحديد التنفيذ الفعلي للإطار التشريعي في الممارسة العملية.

الرشو والمتاجرة بالنفوذ (المواد ١٥ و١٦ و١٨ و٢١)

يُجرّم رشو وارتشاء الأشخاص العاملين في الخدمة العمومية وبعض المسؤولين الآخرين في المواد ٥٩ و٦٠ و٨٧ و١٠٣ و١١٨ و١٢٠ و١٢١ من القانون الجنائي بصفة رئيسية. ومع ذلك، ليس جميع الموظفين العموميين مشمولين في إطار الاتفاقية. ولم تكن هناك محاكمات مستكملة ناشئة عن ادعاءات بالفساد عملاً بأحكام الفصل الثامن (الجرم ضد السلطتين التنفيذية والتشريعية) من القانون الجنائي.

ولا تُجرّم ناورو رشو الموظفين العموميين الأجانب وموظفي المنظمات الدولية العمومية. وتعتمد ناورو على أحكام الرشو العامة لملاحقة حالات المتاجرة بالنفوذ. ومع أن الأحكام القائمة بشأن الرشو في ناورو يمكن أن تشمل جزئياً السلوك ذا الصلة بهذه الحالات، فإنها

لا تشمل جميع الموظفين العموميين، كما أن مفهوم إساءة استخدام "النفوذ الحقيقي أو المفترض" غير مشمول بوضوح.

ولا تُجرّم ناورو الرشوة في القطاع الخاص.

غسل الأموال؛ الإخفاء (المادتان ٢٣ و ٢٤)

تَرُدُّ جريمة غسل الأموال في قانون مكافحة غسل الأموال في ناورو (المادتان ٢ و ٣). وتحتوي المادة ٣ على العناصر المادية لجريمة غسل الأموال وذلك على النحو المطلوب بموجب الاتفاقية. وفيما يخص تحويل الممتلكات أو نقلها، لا يوجد اشتراط يقتضي إثبات أنهما لغرض إخفاء أو تمويه مصدرها غير المشروع. وقد اتخذت ناورو تدابير تشمل في الغالب الأفعال التشاركية المبنية في المادة ٢٣ (١) (ب) '٢' (على سبيل المثال، لا تبدو أفعال المشاركة والتعاون مشمولة بصفة محددة). ويستخدم قانون مكافحة غسل الأموال نهج الحدّ الفاصل فيما يتعلق بالجرائم الأصلية بما يشمل معظم الجرائم المنصوص عليها في الاتفاقية، وإن لم يكن جميعها. وتم بنجاح ملاحقة حالة واحدة لغسل الأموال في ناورو في عام ٢٠١٠. وتتناول المادة ٢ من قانون مكافحة غسل الأموال إخفاء عائدات الجريمة، مع أن مسألة مواصلة الاحتفاظ بالعائدات الإجرامية لا تبدو مشمولة فيها.

الاحتلاس؛ إساءة استغلال الوظائف؛ الإثراء غير المشروع (المواد ١٧ و ١٩ و ٢٠ و ٢٢) تجرّم أحكام القانون الجنائي السرقة والجرائم ذات الصلة بها (المواد ٣٩٠-٣٩٩)، والحصول على الممتلكات بالخداع (٤٢٦-٤٣١) وتبيد الأموال من جانب أعضاء في السلطات المحلية (٤٤٠) وكذلك الحسابات الزائفة (٤٤١-٤٤٢). وتقتصر التدابير التشريعية المنصوص عليها في القوانين المحلية في ناورو على احتلاس أنواع معينة من الممتلكات. ولا يشمل جرم السرقة في ناورو سوى "الأشياء" الجامدة والمنقولة التي تندرج ضمن ممتلكات "أي شخص". وكانت هناك حالتان اثنتان من حالات السرقة على يد موظفين عموميين في السنوات الخمس الماضية.

ويقتصر جرم إساءة استغلال الوظيفة في ناورو (أي المواد ٩٢ و ٩٣ و ١١٢ و ١٣٦ من القانون الجنائي) على "الأعمال التعسفية التي تمس حقوق الآخرين" ولا يشمل أي انتهاك للقانون يرتكبه الموظف العمومي أثناء أداء الوظائف الرسمية.

ولا تجرّم ناورو الإثراء غير المشروع. ومع ذلك، يُشترط على أعضاء البرلمان أن يعلنوا عن مصالحهم الخارجية في إطار مدونة قواعد السلوك.

وهناك عدد من الأحكام ذات الصلة بالاختلاس في القطاع الخاص، وخصوصا المادتين ٤٣٧ و٤٣٨ المتعلقتين بالتملك الاحتيالي للممتلكات والبيانات الكاذبة من جانب موظفي الشركات، مع تطبيق القيود نفسها في حالة الاختلاس في القطاع العام.

إعاقة سير العدالة (المادة ٢٥)

تُجرّم عرقلة سير العدالة بصفة رئيسية في المواد ٥٧ و١٢٢ و١٢٦ و١٢٧ و١٢٨ و١٢٩ و١٣٠ و١٣٢ و١٣٣ و١٤٠ من القانون الجنائي. وعلى وجه الخصوص، يبدو أن المادة ١٢٧ (فساد الشهود) تشمل رشو الشهود ويمكن أن تمتد لتشمل الوسائل المحددة (استخدام القوة البدنية أو التهديد أو الترهيب)، في حين يمكن توسيع نطاق المادة ١٤٠ بحيث تشمل التدخّل في سير العدالة أو الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين. ولم تحدث أيُّ حالات عرقلة لسير العدالة.

مسؤولية الشخصيات الاعتبارية (المادة ٢٦)

أرست ناورو المسؤولية الجنائية للأشخاص الاعتباريين، وإن لم يكن ثمة أيُّ تحقيقات أو إجراءات ذات صلة، ولم تُرفع قضايا جنائية أو إدارية جرى خلالها فرض غرامات على شركات أو حلها أو سحب تراخيصها بسبب الفساد أو غسل الأموال.

المشاركة والشروع (المادة ٢٧)

تُجرّم المشاركة في الجرائم (المادة ٧ من القانون الجنائي بشأن الفاعلين الرئيسيين، والمادة ٨ بشأن الجرائم المرتكبة في سياق متابعة قصد مشترك، والمادتان ١٠ و٥٤٤ بشأن المتدخّلين بعد الفعل والمادتان ١٣٢ و٥٤١ بشأن المؤامرات). وتُعتبر عمليات الشروع مشمولة (المادة ٤ من القانون الجنائي). ولا توجد تحقيقات أو ملاحقات قضائية ذات صلة.

الملاحقة والمقاضاة والجزاءات؛ التعاون مع سلطات إنفاذ القانون (المادتان ٣٠ و٣٧)

في تحديد الجزاءات تؤخذ في الحسبان عموما جسامة الجرائم.

وفقا لقانون الصلاحيات والامتيازات والحصانات البرلمانية لعام ١٩٧٦، يتمتع أعضاء البرلمان بالحصانة الوظيفية من الدعاوى المدنية أو الجنائية عن السلوك لدى النظر في الشؤون البرلمانية

وكذلك بالحصانة الجنائية من الاعتقال بسبب أيّ جرم جنائي دون موافقة رئيس البرلمان أثناء وجود العضو المعني في مبنى البرلمان عندما يكون البرلمان منعقدا. ومع ذلك، لا توجد حاجة للموافقة من أجل ملاحقتهم قضائيا. وفي العامين الماضيين لم تكن هناك أيّ قضايا ذات صلة بذلك. ولا يتمتع لا الرئيس ولا أيّ موظف عمومي آخر بالحصانة الجنائية. وجرى التأكيد أيضا على أنّ العفو الرئاسي لم يسبق أن استُخدم في قضايا متعلقة بالفساد.

وتتبع ناورو نظاما يقوم على الملاحقة القضائية التقديرية. ومع أنّ مدير النيابة العامة يتمتع بسلطة تقديرية واسعة للمقاضاة، توجد عدة ضمانات قانونية تقتضي منه ممارسة هذه السلطة التقديرية بحكمة، وفي إطار المصلحة العامة، وعلى أساس كفاية الأدلة. وتخضع قرارات الملاحقة القضائية التي يصدرها مدير النيابة العامة للمراجعة القضائية، مع أنه لم تطرأ قضايا من هذا القبيل. وتُستخدم حاليًا في البلد المبادئ التوجيهية للملاحقة القضائية في أستراليا، ويجري وضع مبادئ توجيهية مستقلة من أجل ناورو. وجرى القيام بخطوات في عام ٢٠١٠ لزيادة استقلالية مدير النيابة العامة بجعل هذا المنصب منصبا دستوريا في وزارة العدل. ولا يخضع مدير النيابة العامة للمساءلة أمام أيّ مكتب أو منصب آخر فيما يتعلق بصلاحيات الملاحقة القضائية، وإن كان يخضع إداريا لوزير العدل من حيث الميزانية وتخصيص الموارد. ولا يمكن لمدير النيابة العامة أن يوجّه التحقيقات التي تجريها الشرطة أو يراقبها.

وقد وُضعت شروط الإفراج رهنا بالمحاكمة بقصد كفالة حضور المدعى عليه في الإجراءات الجنائية.

ويوجد لدى ناورو مجلس للإفراج المشروط يقدم توصيات بشأن قرارات الإفراج المشروط إلى وزير العدل. وأيّ طلبات تقدّم من هذا القبيل يجب أن تكون مدعومة بقائمة مرجعية كاملة تبين أسباب قرار دعم الإفراج المشروط، وهناك حاجة إلى دعم المجتمع المحلي. ومنذ عام ٢٠١٠، تم الإفراج المشروط عن شخصين اثنين في مسائل تتصل بالفساد.

وتوجد تدابير منصوص عليها بشأن الوقف عن العمل والفصل في حالة الإدانة. ومع ذلك، لم يُجر سوى عدد قليل من التحقيقات ولم تُوجّه أيّ تهم.

أمّا إسقاط الأهلية عن المتهمين لمنعهم من تولي منصب عمومي فيطبق على نحو محدود وذلك بالنظر إلى عدم وجود تعريف لمصطلح "الموظف العمومي" أو "الموظف الحكومي".

وتطبق ناورو برنامجا لإعادة تأهيل السجناء يشمل التعليم للشباب (مثل الرياضيات والمهارات الحياتية)، وتقديم المشورة والبرامج المجتمعية، وكذلك الزيارات الأسرية المنتظمة

(مرتان في الأسبوع) وأشير إلى أن ما يقرب من ٩٠ في المائة من السجناء يشاركون في برنامج إعادة التأهيل. وإبان الزيارة القطرية كان هناك حوالي ١٤ شخصا في السجن. ولم تضع ناورو تدابير ترمي إلى تشجيع المدعى عليهم أو الأشخاص الذين شاركوا في ارتكاب جرائم على التعاون في التحقيقات والملاحقات القضائية، وعلى تقديم الشهادة أو الأدلة بما يتسق مع المادة ٣٧.

حماية الشهود والمبلغين (المادتان ٣٢ و ٣٣)

لدى ناورو تدابير إجرائية لضمان سلامة الشهود. وتشمل تلك التدابير إيواء الشهود تحت حراسة الشرطة بالفندق الرئيسي في الجزيرة، وإمكانية وضع الشهود في "البيت الآمن" في الجزيرة (وإن لم يُستخدم مطلقاً). وتوجد بتصريف المحكمة أيضا القدرة على استخدام الأوامر التقييدية أو فرض شروط الكفالة فيما يتعلق بعدم الاتصال بالشهود. وفي حين أن التدابير القانونية تجرم أفعال من يمنعون الشهود أو الأشخاص الذين يقدمون أدلة في المحكمة من المثول، أو من يحاولون ذلك، فإن أعمال التدخل الأخرى التي لا تتسبب في غياب الشاهد غير مشمولة. وتوجد تدابير محدودة خاصة بالأدلة الإثباتية لحماية الشهود والخبراء وبعض التدابير القليلة لحماية الضحايا. ولم تُسجل أي حالة لحماية الشهود في المسائل المتصلة بالفساد. ولم تعتمد ناورو تدابير لحماية المبلغين في الحالات التي تنطوي على جرائم منصوص عليها في الاتفاقية (المادة ٣٣).

التجميد والحجز والمصادرة؛ السرية المصرفية (المادتان ٣١ و ٤٠)

ينص قانون عائدات الجريمة وقانون مكافحة غسل الأموال على المصادرة، بما في ذلك التدابير المؤقتة. وبموجب المادة ١٧ من قانون عائدات الجريمة، يجوز للمحكمة أن تصدر أمر مصادرة بشأن الممتلكات الموصومة فيما يخص إدانة شخص بجريمة خطيرة بناء على طلب مقدم من وزير العدل (ومعه مدير النيابة العامة بموجب المادة ٢). وتُعرف "الجريمة الخطيرة" (المادة ٣) باعتبارها تشمل أي جريمة داخل ناورو أو خارجها يعاقب عليها بالسجن لمدة لا تقل عن ١٢ شهرا، وتشمل جريمة غسل الأموال. وتوجد أحكام مماثلة في إطار قانون مكافحة غسل الأموال لعام ٢٠٠٨.

ويمكن الاستدلال على "الممتلكات الموصومة" بموجب قانون عائدات الجريمة في ظروف معينة باعتبارها عائدات متأتية من جريمة أو أدوات مستخدمة في ارتكابها والممتلكات ذات

القيمة المقابلة (المادة الفرعية ١٧ (٢))؛ ومع ذلك، فهي تقتصر على الممتلكات الموجودة في حوزة الشخص أو تحت سيطرته.

ولا يوجد حكم بشأن الأدوات "المعدة للاستخدام" في ارتكاب جريمة خطيرة.

وتنص المواد ٥٠ و ٣٥ و ٣٦ من قانون عائدات الجريمة على إصدار أوامر تقييدية بشأن الممتلكات في ظروف معينة لمنع توزيع الممتلكات أو التصرف فيها، وكذلك البحث عن الممتلكات الموصومة المشتبه فيها وضبطها بموجب أمر تفتيش. ويجوز للمحكمة بموجب المادة ٥٤ من قانون مكافحة غسل الأموال أن تصدر أمر تجريد لمنع توزيع الممتلكات أو التصرف فيها. ويمنح الجزء السادس من قانون مكافحة غسل الأموال الشرطة سلطات متنوعة لتحديد وتعقب الممتلكات الموصومة، وهي: التفتيش والضبط، وتقديم الوثائق وأوامر الرصد.

ولم تكن هناك أي حالات ذات صلة بالمصادرة أو التجميد أو الضبط.

ولكن الإجراء اللازم للحصول على أمر صادر من المحكمة كي تطلع سلطات التحقيق على السجلات الحكومية والمالية أو التجارية يؤدي إلى حالات تأخير في الممارسة العملية.

ولا توجد مصارف عاملة في ناورو. ويمنح قانون عائدات الجريمة قوة الشرطة الوطنية صلاحيات للإجبار على إبراز الوثائق وغيرها من المعلومات وتفتيشها وضبطها. وتملك قوة الشرطة الوطنية سلطة تقديم طلب إلى المحكمة لاستصدار أمر بضبط السجلات والحصول عليها (المادة ٧٩ من قانون عائدات الجريمة). كما يتضمن قانون عائدات الجريمة صلاحيات إضافية تتعلق برصد الحسابات والتفتيش عن الممتلكات الموصومة (المستخدمة في ارتكاب جريمة خطيرة أو عائدات الجريمة الخطيرة) وضبطها.

التقادم؛ السجل الجنائي (المادتان ٢٩ و ٤١)

لا تنطبق فترة التقادم على الجرائم الاتهامية الخطيرة في ناورو.

ويمكن عند إصدار الأحكام أن تؤخذ الإدانات السابقة، بما في ذلك الإدانات الأجنبية، في الاعتبار.

الولاية القضائية (المادة ٤٢)

تبدو الولاية القضائية على الجرائم المرتكبة على متن السفن والطائرات منظمة كامتداد للولاية القضائية الإقليمية لناورو، وهي تُعنى على وجه التحديد بجرائم غسل الأموال. ولم تعتمد ناورو مبدأي الشخصية النشطة والسلبية أو مبدأ حماية الدولة في قانونها المحلي.

عواقب أفعال الفساد؛ التعويض عن الضرر (المادتان ٣٤ و ٣٥)
لم تعتمد ناورو تدابير لمعالجة عواقب الفساد.

وتنص المادتان ١٢١ و ١٢١ ألف من قانون الإجراءات الجنائية لعام ١٩٧٢ على سلطة المحاكم لإصدار أوامر بسداد النفقات أو التعويض. ولم تكن هناك أي قضايا ذات صلة.

السلطات المتخصصة والتنسيق فيما بين الهيئات (المواد ٣٦ و ٣٨ و ٣٩)

تشمل السلطات الرئيسية جهاز النيابة العامة، وقوة شرطة ناورو، ووحدة الاستخبارات المالية. وهناك أيضا مكتب لمراجعة الحسابات ومجلس للخدمة العامة. وكانت المعلومات المتاحة محدودة فيما يتعلق بفعالية عمل هذه الهيئات (الموارد والتدريب). وتوجد إدارة الشرطة في مكتب الرئيس، ولا توجد أحكام واضحة ترسي استقلاليتها، وخصوصا فيما يتعلق بالتحقيقات والعمليات الحساسة أو غيرها من التحقيقات والعمليات. وتوجد وحدة الاستخبارات المالية في وزارة العدل، وتخضع لإشرافها الإداري، بما في ذلك مخصصات الميزانية. ولا توجد أحكام قانونية تتناول استقلالية وحدة الاستخبارات المالية، ولكن يُنظر في اعتماد التدابير ذات الصلة.

وتقع مقار المؤسسات الحكومية في ناورو على مقربة من بعضها بعضا، ويوجد عموما تنسيق وثيق فيما بينها. وتوجد ترتيبات أساسية معمول بها للتعاون بين السلطات (الشرطة ووحدة الاستخبارات المالية وجهاز النيابة العامة وسلك الخدمة العمومية) وتوجد مذكرات تفاهم بين الشرطة ووحدة الاستخبارات المالية في ناورو، وكذلك بين الشرطة وإدارة الجمارك في ناورو، من أجل تنسيق إنفاذ القانون.

وعلى الرغم من عدم وجود برنامج شامل للتفاعل مع القطاع الخاص أو توعيته، تُيسر الترتيبات الأساسية التعاون مع القطاع الخاص، بما في ذلك أنشطة وحدة الاستخبارات المالية وشركة ناورو للتوكيلات التي تقدم خدمات حملة الأسهم والمرشّحين إلى الشركات المحلية والأجنبية وفقا للقانون المحلي في ناورو. ولا توجد منظمات للمجتمع المدني في الجزيرة. ولا يوجد واجب محدد للإبلاغ عن فساد الموظفين العموميين.

٢-٢ - التجارب الناجحة والممارسات الجيدة

- عدم وجود فترة تقادم بشأن الجرائم الخطيرة الاتهامية.
- جهود ناورو الرامية إلى إنشاء وتشغيل برنامج إعادة تأهيل السجناء.

٢-٣ - التحدّيات التي تُواجه التنفيذ

- توخيا لتعزيز اليقين القانوني، يوصى بأن تعتمد ناورو تعريفا شاملا للموظفين العموميين يشمل الموظفين القضائيين، والأشخاص الذين يؤدون وظائف عمومية، وسائر الموظفين العموميين، وفقا للمادة ٢ من الاتفاقية.
- تشريع أحكام شاملة بشأن جريمة الرشوة تشمل جميع الموظفين العموميين تماشيا مع المادة ١٥.
- تجريم رشوة الموظفين العموميين الأجنب وموظفي المنظمات الدولية العمومية (المادة ١٦).
- اعتماد أحكام شاملة بشأن جريمة اختلاس الممتلكات وسوء التصرف فيها وتسريبها وفقا للمادة ١٧.
- النظر في اعتماد حكم ذي صلة بتجريم المتاجرة بالنفوذ (المادة ١٨).
- النظر في اعتماد حكم ذي صلة بشأن إساءة استغلال الوظائف وفقا للمادة ١٩.
- لعلّ ناورو ترغب في أن تعتمد حكما يجرم الإثراء غير المشروع (المادة ٢٠).
- النظر في اعتماد التدابير ذات الصلة لتجريم الرشوة في القطاع الخاص (المادة ٢١).
- لعلّ ناورو ترغب في توسيع نطاق جريمة الاختلاس لديها بحيث تشمل تماما الاختلاس في القطاع الخاص (المادة ٢٢).
- ضمان أن تخضع العائدات والأدوات المتأتية من أوسع مجموعة من الجرائم الأصلية، بما في ذلك الجرائم المنصوص عليها في الاتفاقية، للمصادرة والتجميد والضبط؛ وتناول أعمال المشاركة في غسل الأموال المبيّنة في المادة ٢٣ (١) (ب) '٢'؛ ورصد مخاطر غسل الأموال في المستقبل لضمان التنفيذ الفعّال لأحكام مكافحة غسل الأموال؛ وتقديم نسخ من قوانين مكافحة غسل الأموال إلى الأمم المتحدة.
- ضمان شمول الأدوات "المعدّة للاستخدام" في ارتكاب جرائم خطيرة في قانون عائدات الجريمة (المادة ٣١).
- استعراض الخيارات المتاحة لتبسيط وترشيد الإجراءات المتعلقة بحصول سلطات التحقيق على أمر صادر من المحكمة للاطلاع على السجلات الحكومية والمالية أو التجارية والتي تؤدي إلى التأخير في الممارسة العملية، بما في ذلك إمكانية حصول

- أجهزة التحقيق على السجلات الحكومية في إطار الصلاحيات الإدارية؛ وتعزيز التدابير بشأن الاحتفاظ بالوثائق وأمنها (المادتان ٣١ و ٤٠).
- اتخاذ خطوات لتعزيز سبل حماية الشهود والخبراء والضحايا، بما في ذلك حمايتهم بدنياً والتدابير الإجرائية والخاصة بالأدلة الإثباتية، وفقاً للأولويات الوطنية والوسائل القائمة، والنظر في إبرام اتفاقات بشأن نقل محل الإقامة (المادة ٣٢).
 - النظر في اعتماد تدابير لحماية المبلغين والنص على إنفاذها بفعالية (المادة ٣٣).
 - اعتماد تدابير لمعالجة عواقب الفساد، بما في ذلك سحب العقود والتراخيص، وغير ذلك من التدابير الانتصافية (المادة ٣٤).
 - اعتماد تدابير لتعزيز استقلال مؤسسات العدالة الجنائية، وخصوصاً الشرطة ووحدة الاستخبارات المالية وجهاز القضاء؛ وتحظى الجهود التي تنظر فيها ناورو في هذا الصدد بالترحيب (المادة ٣٦).
 - توجد حاجة إلى بناء قدرات مؤسسات العدالة الجنائية في ناورو، وخصوصاً الشرطة ووحدة الاستخبارات المالية والجهاز القضائي، لتعزيز مهارات التحقيق والتحقيقات المالية، إلى جانب عمليات الملاحقة والمقاضاة فيما يخص قضايا الفساد والجرائم الاقتصادية، التي تشمل جميع المؤسسات ذات الصلة.
 - اعتماد تدابير لتشجيع الجناة على التعاون في سياق التحقيقات والملاحقات القضائية؛ على سبيل المثال، عن طريق إمكانية تخفيف العقوبة، أو التفاوض لتخفيف العقوبة، أو منح الحصانة من الملاحقة القضائية (المادة ٣٧).
 - النظر في اتخاذ خطوات إضافية لتعزيز تدابير التنسيق بين السلطات الوطنية، على سبيل المثال لتشجيع الموظفين العموميين على إبلاغ السلطات المعنية بالمعلومات وعلى التعاون في التحقيقات أو الملاحقات القضائية (المادة ٣٨).
 - لعل ناورو ترغب في النظر في اتخاذ تدابير لتشجيع الموظفين العموميين والمواطنين والمقيمين على إبلاغ السلطات المختصة عن الفساد، أو لاشتراط ذلك عليهم (المادة ٣٩).
 - النظر في اعتماد مبدأي الشخصية الفاعلة والشخصية السلبية ومبدأ حماية الدولة في القانون المحلي.

٢-٤ - الاحتياجات من المساعدة التقنية، التي حُدِّدت من أجل تحسين تنفيذ الاتفاقية

- الصياغة التشريعية/المشورة القانونية فيما يتعلق بالمواد ١٦ و ١٧ و ٢١ و ٢٣ و ٢٤ و ٣٠ و ٣٢ و ٣٣ و ٣٤ و ٣٧ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢.
- الممارسات الجيدة/الدروس المستفادة فيما يتعلق بالمواد ٣٠ و ٣٢ و ٣٣ و ٣٤ و ٣٦ و ٣٧ و ٣٩ و ٤٠ و ٤٢.
- المساعدة في مجال بناء القدرات المقدّمة إلى السلطات الوطنية فيما يتعلق بالمواد ٣٢ و ٣٣ و ٣٦.

٣- الفصل الرابع: التعاون الدولي

٣-١ - ملاحظات على تنفيذ المواد قيد الاستعراض

تسليم المجرمين (المادة ٤٤)

يخضع تسليم المجرمين إلى قانون تسليم المجرمين لعام ١٩٧٣، الذي ينطبق على بلدان معينة، رهنا عموماً بالمعاملة بالمثل (المادة ٤ (٥)). ولا تجعل ناورو تسليم المجرمين مشروطاً بوجود معاهدة. ولا توجد لدى ناورو سوى معاهدة ثنائية واحدة لتسليم المجرمين، مع المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. ومن حيث المبدأ، يمكن استخدام الاتفاقية كأساس قانوني بقدر ما تمثل لقانون تسليم المجرمين، ولكن لا توجد تجربة في مجال تطبيقها. كما تشترك ناورو في خطة الكومنولث (لندن) لتسليم المطلوبين.

وتعتمد ناورو النهج القائمة فيما يخص الجرائم التي تستوجب التسليم (الجدول، المادة ٥) وهي تشمل معظم الجرائم المنصوص عليها في الاتفاقية؛ وعلاوة على ذلك، فإن الحد الأدنى بالسجن لمدة سنة واحدة كى تستوجب الجريمة التسليم هو حد يشمل معظم الجرائم المنصوص عليها في الاتفاقية وإن لم يكن جميعها.

وهناك بعض الجرائم التي تشملها الاتفاقية إما هي غير مشمولة وإما مشمولة جزئياً فقط كجرائم ذات صلة في إطار الجدول المرفق بقانون تسليم المجرمين، بما في ذلك رشو الموظفين العموميين الأجانب والإثراء غير المشروع. وتنص المادة ٥ (١) (أ) و(ب) من قانون تسليم المجرمين على مبدأ ازدواجية التجريم.

وخلال الزيارة القطرية، لم يُبلِّغ المستعرضون سوى عن بلد واحد معيّن، وهو المملكة المتحدة. ويتطلب تحديد المزيد من البلدان أمراً من مجلس الوزراء، ولا يبدو أنّ هناك عقبات تحول دون توسيع القائمة.

وتُغفَى الجرائم السياسية من التسليم بموجب قانون تسليم المجرمين (المادة ٦ (١)). ويبدو أنّ ناورو امتثلت من الناحية التشريعية لشرط المعاملة العادلة بموجب أحكام الإجراءات القانونية الواجبة (المادة ١٠ من الدستور) والمواد من ٧ إلى ١٠ من قانون تسليم المجرمين. ولم يُحتج حتى الآن بمسألتي المعاملة العادلة أو الغرض التمييزي.

ولم يتم تسليم أيّ شخص من ناورو، بيد أنّ جمهورية كوريا تقدمت بطلب تسليم إلى وزارة الشؤون الخارجية والتجارة في ناورو. وتعلق الجرائم قيد النظر بالاحتياط والتزوير في جمهورية كوريا. وحتى الآن، لم يتم الامتثال لهذا الطلب نظراً لوجود إجراءات قانونية جارئة في ناورو. وقرر مجلس الوزراء أنه بعد انتهاء هذا الإجراء سوف يُنظر في الطلب.

وورد طلبان لتسليم المجرمين من أستراليا واليابان، فيما يتعلق بتسليم مواطنين من ناورو. وقد سلّم المواطنان نفسيهما طواعية، وبالتالي لم يلزم البت في الطلب الرسمي. ومع ذلك، فقد أكدت السلطات الوطنية أنّها كانت ستسلّم المواطنين، رهناً بقانون تسليم المجرمين وأنه لن تكون هناك عوائق تحول دون تسليم رعايا ناورو بصفة عامة.

ولا ترفض ناورو التسليم على أساس الجنسية. ولذلك، فإنّ التشريعات في ناورو لا تسمح بالتسليم المشروط. ولا يشكل رفض التسليم بغرض تنفيذ حكم عقوبة على أساس كون الشخص مواطناً جزءاً من القانون المحلي في ناورو.

نقل الأشخاص المحكوم عليهم؛ نقل الإجراءات الجنائية (المادتان ٤٥ و ٤٧)

لا توجد لدى ناورو تشريعات محلية تشمل نقل الأشخاص المحكوم عليهم. ولذلك، تقتضي الضرورة أن تُفعل، من خلال التشريعات المحلية، خطة الكومنولث لنقل المجرمين المدانين داخل بلدانه.

المساعدة القانونية المتبادلة (المادة ٤٦)

لم توجد طلبات صادرة أو واردة بشأن المساعدة القانونية المتبادلة. ويؤثر غياب السوابق على تحليل تنفيذ هذه المادة على اعتبار أنه لم يمكن التوصل إلى تحديد التنفيذ الفعّال للإطار التشريعي في الممارسة العملية.

وتقتضي ناورو ازدواجية التجريم (المادة ٣ من قانون المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية). ويكمن التحدي المحدد في أن الجرائم المشمولة بالاتفاقية غير مؤهلة جميعها كجرائم يمكن تقديم المساعدة القانونية المتبادلة بشأنها. ومن حيث المبدأ، يمكن لناورو أن تستخدم الاتفاقية كأساس قانوني للمساعدة القانونية المتبادلة في المسائل المتصلة بالفساد، وإن لم تكن هناك تجربة في تطبيقها.

والسلطة المركزية فيما يخص المساعدة القانونية المتبادلة هي وزير العدل. ويجوز للوزير ممارسة سلطته التقديرية لتقديم معلومات تلقائيا فيما يتعلق بجرائم غسل الأموال، وذلك عملا بقانون عائدات الجريمة.

ولا يوجد في التشريعات المحلية ما ينص على أن ناورو لن ترفض تقديم المساعدة القانونية المتبادلة على أساس السرية المصرفية أو لمجرد أن الجرم يُعتبر أيضا منظويا على مسائل مالية.

ويحدد قانون المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية متطلبات موافقة الشخص وشروط النقل لأغراض تقديم الشهادة أو الأدلة. ولكن يمكن زيادة تبسيط الإجراءات وترشيدها بما يتيح معالجة تسليم المجرمين بكفاءة وفعالية، بما في ذلك نقل الشخص وعودته دون تأخير (المادة ٤٦ (١١) (ب)).

ويجب أن تكون الطلبات الواردة مكتوبة أو عن طريق البريد الإلكتروني، مع أن الطلبات الشفوية التي يليها طلب خطي رسمي مقبولة. ولم تصدر ناورو الإخطار الإيداعي اللازم بشأن سلطتها المركزية أو اللغات المقبولة من أجل المساعدة القانونية المتبادلة.

وتسمح ناورو بأن تجري جلسة الاستماع عن طريق التداول بالفيديو ما دامت تلك المرافق متاحة.

ولن تستخدم ناورو المعلومات لأغراض غير تلك المذكورة في الطلب دون موافقة مسبقة من الدولة المتلقية الطلب. وإذا كانت ناورو بصدد الكشف عن معلومات أو أدلة تبرئ شخصا متهما، فإن الحكومة سوف تتشاور مع الدولة الموجه إليها الطلب أو تخطرها قبل الكشف عن المعلومات.

ويُعتبر أمر المحكمة ضروريا من أجل تقديم معلومات غير متاحة لعامة الناس فيما يتعلق بطلب المساعدة القانونية المتبادلة.

التعاون في مجال إنفاذ القانون؛ التحقيقات المشتركة؛ أساليب التحري الخاصة
(المواد ٤٨ و ٤٩ و ٥٠)

يتم التعاون في مجال إنفاذ القانون من خلال الاتفاقات والترتيبات، وكذلك على أساس
مخصص الغرض. وتتعاون وحدة الجريمة عبر الوطنية دوليًا، ليس فقط من خلال شبكة الجريمة
عبر الوطنية في المحيط الهادئ، ولكن أيضا مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)،
عن طريق مركز التنسيق المعني بالجريمة عبر الوطنية في منطقة المحيط الهادئ، الواقع في آييا.

وتشارك ناورو بوصفها من ضمن أمانة منتدى جزر المحيط الهادئ، ورؤساء الشرطة في جزر
المحيط الهادئ، ومنظمة الجمارك في أوقيانوسيا، وبرنامج زوارق الدوريات في المحيط الهادئ.
كما تتعاون السلطات في ناورو مع وكالات دولية أخرى مختلفة لإنفاذ القانون ومع القطاع
الصناعي الخاص.

وتوجد لدى وحدة الاستخبارات المالية حاليًا صلات غير رسمية مع وحدات أخرى
للاستخبارات المالية. وتجري صياغة مذكرة تفاهم مع بلدان منتدى جزر المحيط الهادئ. كما
تُعَدُّ وحدة الاستخبارات المالية جزءًا من رابطة وحدات الاستخبارات المالية في المحيط
الهادئ، ولكنها ليست بعد عضواً في مجموعة إيغمونت. واستفاد موظف وحدة
الاستخبارات المالية من التدريب الذي يقدمه فريق آسيا والمحيط الهادئ المعني بغسل الأموال.

ويوجد ضابطا اتصال من الشرطة الاتحادية الأسترالية في قوة الشرطة الوطنية في ناورو.
وأرسل موظفون من ناورو إلى مركز التنسيق المعني بالجريمة عبر الوطنية في منطقة المحيط
الهادئ في آييا. وعلاوة على ذلك، فقد استفادت قوة الشرطة من التدريب في الخارج كما
في أستراليا ونيوزيلندا والولايات المتحدة الأمريكية.

ولا يبدو أن هناك قيوداً على التعاون في مجال إنفاذ القانون فيما يتعلق بالتحقيقات التي تخص
قضايا بعينها، كما أن ناورو قادرة على التعاون في حدود إمكانياتها للتصدي للجرائم
المرتكبة، أيضا من خلال استخدام التكنولوجيا الحديثة حيثما كانت متاحة.

ومن حيث المبدأ، يمكن لناورو أن تستخدم الاتفاقية كأساس قانوني للتعاون في مجال إنفاذ
القانون، وإن لم تكن هناك تجربة في تطبيقها.

وليس هناك ما يحول دون قيام ناورو بإجراء تحقيقات مشتركة على أساس كل حالة على
حده. وأبلغ عن تحقيق مشترك واحد مستمر حيث ارتكبت الجريمة في ناورو فيما يتعلق
بغسل الأموال، لكن الشخص موجود الآن في نيوزيلندا.

ولم تعتمد ناورو تدابير لإتاحة الاستخدام المناسب من جانب سلطاتها المختصة لأساليب التحري الخاصة، والسماح بمقبولية الأدلة الإثباتية المستقاة منها في المحاكم.

٣-٢- التجارب الناجحة والممارسات الجيدة

- تعاون ناورو في مجال إنفاذ القانون الدولي، وخصوصا من خلال وحدة الجريمة عبر الوطنية.

٣-٣- التحديات التي تواجه التنفيذ

من شأن الخطوات التالية أن تعزز التدابير القائمة حالياً لمكافحة الفساد:

- إقرار الأحكام الإلزامية بتحريم جميع الجرائم المنصوص عليها في الاتفاقية، والنظر في إقرار الأحكام الاختيارية بتحريم الجرائم الأخرى، وإدراجها ضمن الجرائم التي تستوجب تسليم مرتكبيها في قانون تسليم المجرمين (بما في ذلك السماح باعتبار الجرائم التي تستوفي شرط ازدواجية التحريم من قانون تسليم المجرمين ضمن الجرائم الخاضعة للتسليم)؛ وكذلك تعيين المزيد من البلدان عملاً بالمادة ٤ من قانون تسليم المطلوبين وإدراج خطة لندن لتسليم المطلوبين داخل الكومنولث في القانون الداخلي.
- النظر في الموافقة على طلبات التسليم التي تشمل عدة جرائم منفصلة، تستوجب إحداها تسليم مرتكبيها (المادة ٤٤ (٣)).
- النظر في تبسيط وترشيد الإجراءات ومتطلبات الأدلة الإثباتية من أجل إتاحة معالجة طلبات تسليم المجرمين بكفاءة وفعالية؛ ويمكن أن يشمل ذلك اعتماد نظام لإدارة الطلبات ومبادئ توجيهية داخلية، وينبغي أن يشمل التشاور مع دول أخرى في تلك الإجراءات (المادة ٤٤ (١٧)).
- تعديل قانون تسليم المجرمين للسماح بالرفض على أساس الغرض التمييزي (المادة ٤٤ (١٥)).
- النص في تشريعات ناورو على أنها لن ترفض التسليم لمجرد أن الجرم يُعتبر أيضاً منطويًا على مسائل مالية (المادة ٤٤ (١٦)).
- النظر في تفعيل خطة الكومنولث لتسليم المجرمين المدانين داخل بلدانه، من خلال التشريعات المحلية؛ والنظر في إبرام اتفاقات أو ترتيبات بشأن نقل الأشخاص

- المحكوم عليهم بما يتيح لهؤلاء الأشخاص إكمال مدة عقوبتهم في البلدان مقدّمة الطلب.
- تجريم جميع الجرائم التي تستلزم الإقرار المنصوص عليها في الاتفاقية، والنظر في تجريم الجرائم الاختيارية في إقرارها المنصوص عليها في الاتفاقية، غير المجرّمة حالياً في التشريعات المحلية للوفاء بمتطلبات ازدواجية التجريم في قانون المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية.
 - اتخاذ ما قد يلزم من تدابير تشريعية، إذا اتسق ذلك مع النظام القانوني المحلي، لضمان تقديم المساعدة القانونية المتبادلة التي تنطوي على تدابير غير قسرية في غياب ازدواجية التجريم، تماشياً مع المادة ٤٦ (٩) (ب).
 - النظر في منح السلطة القانونية إلى السلطة المختصة للقيام استباقياً بإحالة المعلومات (بما يتعدى جرائم غسل الأموال) إلى السلطة الأجنبية المختصة فيما يتعلق بالمساعدة القانونية المتبادلة، دون طلب مسبق، عندما يمكن أن تساعد هذه المعلومات في التحقيق بشأن الجرائم المنصوص عليها في الاتفاقية وملاحقة مرتكبي هذه الجرائم.
 - الأخذ بأحكام تشريعية تنص على أن ناورو لن ترفض تقديم المساعدة القانونية المتبادلة على أساس السرية المصرفية.
 - النظر في تبسيط وترشيد الإجراءات ومتطلبات الأدلة الإثباتية بما يسمح بتناول المساعدة القانونية المتبادلة بكفاءة وفعالية، بما في ذلك نقل الشخص وعودته دون إبطاء، عملاً بالمادة ٤٦ (١١) (ب) من الاتفاقية.
 - إبلاغ الأمم المتحدة بالسلطة المركزية في ناورو وباللغة (اللغات) المقبولة لديها لأغراض المساعدة القانونية المتبادلة (المادة ٤٦ (١٣) و(١٤)).
 - الأخذ بأحكام تشريعية تنص على أن ناورو لن ترفض تقديم المساعدة القانونية المتبادلة لمجرد أن الجرم يُعتبر أيضاً منطوياً على أمور مالية.
 - النظر في تفعيل استخدام الاتفاقية كأساس قانوني للمساعدة القانونية المتبادلة.
 - النظر في الأخذ بأساليب التحري الخاصة، حسب الاقتضاء وفي حدود الموارد المتاحة، وتوفير التدريب المقابل للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين.

٣-٤ - الاحتياجات من المساعدة التقنية، التي حُدِّدَت من أجل تحسين تنفيذ الاتفاقية

- الصياغة التشريعية/المشورة القانونية فيما يتعلق بالمواد ٤٤ و ٤٥ و ٤٦ و ٤٧ و ٥٠.
- الممارسات الجيدة/الدروس المستفادة فيما يتعلق بالمواد ٤٤ و ٤٥ و ٤٦ و ٤٧ و ٤٩ و ٥٠.
- تقديم المساعدة في مجال بناء القدرات إلى السلطات الوطنية فيما يتعلق بالمواد ٤٤ و ٤٦ و ٤٨ و ٤٩.
- المساعدات الأخرى فيما يتعلق بالمواد ٤٤ و ٤٦ و ٤٨ و ٤٩.